

الذخيرة

وتشترك المقترنات الثلاث في ضرب نصف عدد الأشياء في نفسه وتشارك الأولى الأخيرة فيه وفي إضافة المتحصل إلى العدد المذكور في المسألة وأخذ جذره وتمتاز الأولى بتنقيص نصف الأشياء من الجذر والثالثة بزيادته وبهذه الزيادة والنقص يحصل الفرق بين الأولى والأخيرة ليس إلا وتمتاز الثانية عنهما بتنقيص العدد المذكور في المسألة من المتحصل من ضرب نصف عدد الأشياء في نفسه وأخذ جذره بعد ذلك وأما تنقيص الجذر من نصف عدد الأشياء في نفسه وأخذ جذره بعد ذلك وأما تنقيص الجذر من نصف عدد الأشياء فتشاركها الأولى في ذلك لكن في الأولى تنقصه من جملة المتحصل من ضرب نصف نصف عدد الأشياء والعدد المذكور وها هنا تنقصها من جذر العدد الكائن من ضرب نصف عدد الأشياء بعد إسقاط العدد المذكور في المسألة منه وأما زيادة نصف عدد الأشياء فتشاركها الثالثة فيها إلا أن في الثالثة يزداد على الجملة المتحصلة من ضرب نصف عدد الأشياء والعدد المذكور في المسألة وفي الثانية تنقصها من جذر العدد الكائن من ضرب نصف عدد الأشياء بعد تنقيص العدد المذكور في المسألة منه وستتضح هذه المسائل أكثر من هذا بالعمل في المسائل الفقهية المشككة إن شاء الله تعالى ولا أقصر في تخريجها على الجبر والمقابلة بل أذكر نبذاً من الطرق الغريبة كالخطأين والدينار وغيرهما إن شاء الله تعالى بثمره هذا النظر تتخرج المسائل وهي خمسة أنواع النوع الأول مسائل الوصايا وفيه خمس عشرة مسألة الأولى له خمس بنين وأوصى بتكملة ربع ماله بنصيب أحدهم لأن نصيب أحدهم دون الربع فالفاضل هو الوصية وحسابها بالجبر أن تأخذ ما لا ترفع ربعه للموصي له وترد منه نصيباً فيحصل ثلاثة أرباع مال ونصيب مسترجع من ربع وهذا يعدل خمسة أنصباء فيكفي النصيب الذي معنا